Hebron University Research Journal-B (Humanities) - (مجلة جامعة الخليل للبحوث- ب (العلوم الانسانيه)

Volume 17 | Issue 1 Article 11

Determining the Beginning of the Lunar Month By Astronomical Calculation

Husain Tartouri
Hebron University, husaint@hebron.edu

Follow this and additional works at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/hujr_b

Part of the Arts and Humanities Commons

Recommended Citation

Tartouri, Husain () "Determining the Beginning of the Lunar Month By Astronomical Calculation," *Hebron University Research Journal-B (Humanities) - (مجلة جامعة الخليل للبحوث- ب (العلوم الانسانيه*: Vol. 17: Iss. 1, Article 11.
Available at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/hujr_b/vol17/iss1/11

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in Hebron University Research Journal-B (Humanities) - (مجلة جامعة الخليل للبحوث- ب (العلوم الانسانيه by an authorized editor. The journal is hosted on Digital Commons, an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aaru.edu.jo, marah@aaru.edu.jo, u.murad@aaru.edu.jo.

Hebron University Research Journal (B)
Vol.(17), No.(1), pp.(295-317), 2022

H.U.R.J. is available online at
http://www.hebron.edu/journal

إثبات الهلال بالحساب الفلكي

حسين الترتوري، كلية الشريعه، جامعة الخليل

husaint@hebron.edu

تاريخ الاستلام: 2021/2/10 – تاريخ القبول: 2021/3/24

الملخص

هناك أحكام شرعية كثيرة متعلقة بأمور دينية، ودنيوية مرتبطة بالأشهر القمرية، ولم يكن عند العرب وسيلة لمعرفة بداية الشهر إلا الرؤية. فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالصيام إذا رُئي الهلال. ونجد أكثر الفقهاء القدامى يثبتون الهلال بالرؤية، ويمنعون إثباته بالحساب؛ لكون الأمة أمية، واعتماد القائلين بالحساب في زمنهم على أمور ظنية، وخلطهم بين علم الفلك الذي يدرس الظواهر الفلكية والأجرام السماوية، مستخدما الرياضيات، والفيزياء، والكيمياء وبين التنجيم القائم على ادعاء معرفة حظوظ الناس ومستقبلهم ومصير حياتهم بحسب مواقع النجوم. ولكن الوضع في هذه الأيام اختلف بشكل جوهري نتيجة للتقدم العلمي الذي مكَّن علماء الفلك من حساب وقت دخول الشهر بدقة متناهية. وبناء على ذلك فإن أكثر العلماء المعاصرين يرون جواز إثبات دخول الشهر بالحساب. وفي هذا البحث عرضت آراء العلماء القائلين بإثبات الهلال بالرؤية، وعدم جواز إثباته بالحساب، وآراء العلماء القائلين بجواز إثبات الهلال بالحساب، وأدلة كل رأي، وناقشتها، وترجح لي جواز إثبات الهلال بالحساب. ويُظهر البحث مرونة أحكام الشريعة، وواقعيتها، وإمكانية الاستفادة من كل تقدم علمي يخدم الدين والمجتمع.

الكلمات المفتاحية: دخول الشهر، رؤية الهلال، الشهر القمري، الهلال

Determining the Beginning of the Lunar Month By Astronomical Calculation

Husain Tartori

husaint@hebron.edu

Received:10/2/2021- Accepted: 24/3/2021

Abstract:

Many religious duties in Islamic sharia depend on the lunar calendar. In the early times, Arabs did not have a means to determine the beginning of a new lunar month other than sighting the new crescent. Hence, Prophet Mohammad – peace be upon him – commanded Muslims to observe Ramadan and start fasting when the sighting of the new crescent is confirmed. The early scholars of Islam followed the tradition of determining the beginning of a new lunar month by moon sighting and opposed using astronomical calculation for this purpose. This is mainly because early Muslims did not have the capacity to perform precise the astronomical calculations and because the confusion between astronomy and astrology was prevalent. The situation, however, changed significantly nowadays owing to scientific advancements that allow astronomers to calculate the time of a new moon with precision. Consequently, most contemporary scholars rule for accepting astronomical calculations for determining the beginning of a lunar month. In this paper, the researcher presents the views and opinions of scholars on both sides of the issue of determining the beginning of the lunar month by moon sighting or astronomical calculation and discusses their arguments. The researcher believes that using astronomical calculations to determine the beginning of the Islamic lunar month is permissible. This study demonstrates the flexibility and applicability of Islamic Jurisprudence and its capacity to utilize scientific advancements for the benefit of the community.

Key words: crescent, Islamic lunar month, moon sighting, new moon

إثبات الهلال بالحساب الفلكي

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على دربه إلى يوم الدين، وبعد:

فهذا البحث عنوانه: "إثبات الهلال بالحساب الفلكي"، مكون من مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة.

تضمنت المقدمة عنوان البحث، وأهدافه، وأسئلته، ومشكلته، ومنهجه، والدراسات السابقة، ومحتواه، وكلماته المفتاحية.

أهداف البحث

أتطلع في هذا البحث إلى تحقيق الأهداف التالية:

1) بيان أهمية معرفة دخول الهلال لتعلقه بالصوم، والحج، والزكاة، وحِلِّ الفروج، والأَيمان، والنذور، والكفارات، ومعاملات الناس والتزاماتهم.
2) ذِكرُ العلماء القائلين بإثبات الهلال بالرؤية فحسب، وبيان أدلتهم.
3) ذِكرُ العلماء القائلين بجواز إثبات الهلال بالحساب، وبيان أدلتهم.
4) مناقشة أدلة المانعين وأدلة المجيزين، وبيان الراجح.
5) إظهار مرونة أحكام الشريعة، وواقعيتها، وإمكانية الاستفادة من كل تقدم علمي بما يخدم الدين والمجتمع.

أسئلة البحث

يجيب البحث عن الأسئلة التالية:

1) هل لمعرفة دخول الهلال أهمية في أمور الناس الدينية، والدنيوية؟
2) هل يمكن إثبات الهلال بالحساب الفلكي؟
3) هل القائلون بإثبات الهلال بالحساب مخالفون لمن سبقهم في الحقيقة وواقع الأمر، أم أن فقه الواقع، وتحقيق مناط المسألة يقتضيان القول بإثبات الهلال بالحساب؟
4) هل استند القائلون بإثبات الهلال بالحساب إلى أدلة معتبرة؟
5) هل يدخل الشهر عند اقتران القمر بالأرض والشمس، أم عند إمكانية رؤية القمر؟

مشكلة البحث

هناك أحكام شرعية كثيرة مرتبطة بالأشهر القمرية، فمعرفة بدايات الشهور وانتهائها مهمة لأمور دينية، ودنيوية، أشار إليها ربُّنا عز وجلَّ في قوله: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ}[1]، فظهور الهلال شيئا فشيئا، إلى أن يصبح بدراً، ثم نقصانه إلى أن يختفي تماما، يُعين الناس في أمور دينهم ودنياهم، فالأمور الدينية مشار إليها بقول الله عز وجلَّ: {وَالْحَجِّ}، وهي متعلقة بأربعة من أركان الإسلام؛ الصلاة،

والصوم، والزكاة، والحج، ومتعلقة بحل الفروج؛ كعدة من لا تحيض لكبر سنها، أو صغره، وعدة المتوفى عنها زوجها الحائل (غير الحامل)، وتربص الزوج في الإيلاء، وكفارة الظهار، وكفارة الوقاع عمدا في نهار رمضان، ومتعلقة بالأيمان والنذور، ومتعلقة بمعرفة الأشهر الحُرُم، وما يتعلق بها من أحكام. والأمور الدنيوية مشار إليها بقول الله عز وجلّ: {مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ}، فيضبط الناس معاملاتهم، ويوقتون بهذه الأشهر، الحقوق وأمور المعاش عموما، فتجب الحقوق إذا حان وقتها[2].

والله سبحانه وتعالى خلق الكون وفق نظام بديع. يدور القمر حول الأرض مرة كل شهر. فإذا وصل وهو في مداره حول الأرض فكان بيننا وبين الشمس تماما -ويكون في هذه الحالة في أقرب نقطة إلى الشمس-. عندئذ يحصل الاقتران (اقتران القمر بالأرض والشمس)، ويستمر دقيقتين إلى ست دقائق. ومن ناحية فلكية ينتهي الشهر عند بدء الاقتران. ويبدأ شهر جديد إذا خرج القمر من الاقتران. فالفارق الزمني بين نهاية الشهر السابق وبداية الشهر اللاحق فلكيا فترة الاقتران، وهي ست دقائق على الأكثر. وفي هذه الحالة لا نرى القمر، لأن وجهه المعتم يكون مقابلا لنا، ويكون كل وجهه المضيء مقابل الشمس. ويُسمَّى القمر في هذه الحالة محاقا.

وعلميا يمكننا رؤية الهلال بالأجهزة (كالتلسكوبات)، بعد اثنتي عشرة ساعة من توله فلكيا (خروجه من الاقتران). وبالعين المجردة بعد خمس عشرة ساعة، إذا كان الجو صحوا. ونتيجة لدوران القمر حول الأرض يبدأ ظهور الهلال، وهو الجزء الذي يعكس لنا أشعة الشمس. وإذا وصل القمر في دورته حول الأرض إلى أبعد نقطة من الشمس، يصبح بدرا، بمعنى أننا نرى كل وجهه المضيء الذي يعكس لنا أشعة الشمس. وباستمرار دوران القمر حول الأرض يقل جزؤه المقابل لنا الذي يعكس أشعة الشمس إلى أن يقترن بالأرض والشمس، فينتهي الشهر. ثم يبدأ شهر جديد. وسبحان الذي خلق هذا الكون، بنظام محكم بديع، وصدق الله عز وجل القائل: {الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ}[3]، والقائل: {صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ}[4].

ولم يكن عند العرب وسيلة لمعرفة دخول الشهر الذي أمرنا الله سبحانه وتعالى بصيامه في قوله تعالى: {فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}[5]، إلا رؤية الهلال. فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم بالصيام إذا رُئي الهلال. فإن لم يُرَ لغيم، أو لأي سبب آخر، فقد جاءت بعض الروايات تأمر بإكمال عدة شعبان ثلاثين يوما. وبعضها يأمر بالتقدير. فقال رسولنا صلى الله عليه وسلم: (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ)[6]. وقال: (إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ)[7].

وقد حصلت أخطاء كثيرة لأسباب متعددة في رؤية الهلال، وإثبات دخول الشهر. وترتب على تلك الأخطاء اختلاف المسلمين في تحديد بداية الشهر ونهايته، وبالأخص بالنسبة لشهر الصوم.

ومع تقدم العلم في أيامنا هذه وتطور الوسائل التكنولوجية، هل يمكننا أن نعتمد على الحساب الفلكي في إثبات دخول الشهر القمري، فنطوي صفحة الأخطاء والخلاف إلى غير رجعة؟ وإذا جاز لنا الاعتماد على الحساب الفلكي، فهل نعتبر بداية الشهر من بداية الاقتران كما هو عند الفلكيين، أم إمكانية رؤية الهلال؟ في هذا البحث عرض لهذه المسألة، وبيان رأي المانعين من إثبات الهلال بالحساب وأدلتهم، وبيان رأي المجيزين وأدلتهم، ومناقشة الأدلة بموضوعية للوصول إلى الراجح.

منهج البحث

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي، مستفيدا من المنهجين الاستنباطي، والاستقرائي، كما هو حال جُل أبحاث الدراسات الشرعية والإنسانية، وذلك تحقيقاً لأهدافه على الوجه الأكمل.

الدراسات السابقة:

الذين تكلموا في إثبات الهلال بالحساب، لهم اتجاهان:

الاتجاه الأول: القائلون بثبوت دخول الشهر بالرؤية البصرية، وعدم إثبات دخوله بالحساب، وهذا ما تقتضيه ظواهر النصوص، وهم جل الفقهاء القدامى. وقد رجح هذا الاتجاه بعض الباحثين المعاصرين، ومن أشمل الأبحاث التي تمثل هذا الاتجاه، "دخول الشهر القمري بين رؤية الهلال والحساب الفلكي"، للأستاذ الدكتور فهد بن علي الحسون[8].

الاتجاه الثاني: القائلون بثبوت دخول الشهر بالحساب -وهذا ما يقتضيه فقه الواقع، وتحقيق المناط- وهم بعض المتقدمين من فقهاء المذاهب الفقهية، وجل الفقهاء المعاصرين.

ومع وجود تلك الكتابات أرى وجود مسوغات للكتابة في مسألة إثبات الهلال بالحساب، بيانها في النقاط التالية:

أولا: دراسة الأستاذ الدكتور الحسون، -وهي أشمل دراسة كتبت في هذا الموضوع- كانت أهم نتائجها: تحريم الاعتماد على الحساب الفلكي، وأن الحساب الفلكي لا يفيد القطع، بل يفيد الظن[9]. وجاء في توصياتها: منع الفلكيين من الحديث في المسألة، وعلل ذلك بأن الفلكيين لو قالوا لا يمكن رؤية الهلال ليلة الثلاثين، وتمت رؤيته، فإن هذا سيحدث بلبلة عند العامة[10]. ولا يخفى ما في هذه النتائج والتوصيات من مغالطة ومجانبة للحقائق العلمية القطعية المعتمدة على دقة الحساب الفلكي.

ثانياً: ترتب على القول بعدم إثبات الهلال بالحساب، وإثباته بالرؤية -فحسب- اختلاف بين الدول الإسلامية في بداية دخول الشهر وصل في سنوات كثيرة إلى يومين. وهذا مستحيل واقعيا، وهو غير مقبول، وترتب عليه اختلاف بين المسلمين. ولو اعتمدوا الحساب، لصاموا وأفطروا متحدين.

ثالثا: بعض من كتبوا في هذا الموضوع رجحوا الأخذ بالحساب في النفي دون الإثبات. وهؤلاء في الحقيقة وواقع الأمر لا يأخذون بالحساب في هذه المسألة، وغاية ما يُقال إنهم ردوا شهادة من ادعى رؤية الهلال لتعارضها مع أمر قطعي، وهو العقل.

رابعا: بعض من كتبوا في هذا الموضوع أرجعوا سبب الخلاف في المسألة لاختلاف العلماء في تحديد العلة[11]. وهذا غير دقيق؛ لأن سبب وجوب الصيام -علته- متفق عليه، وهو دخول الشهر. أما سبب الاختلاف فهو: هل الرؤية البصرية أمر تعبدي مقصود لذاته، أم أن الله تعبدنا بصوم الشهر، فبأية وسيلة يثبت لنا دخول شهر رمضان، وجب الصوم، وبأية وسيلة ثبت لنا دخول شهر شوال، وجب الفطر؟ وبأية وسيلة ثبت لنا دخول شهر ذي الحجة، وجب الوقوف بعرفة في اليوم التاسع، وهكذا.

محتوى البحث

قسمت هذا البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، على النحو التالي:

التمهيد: في معنى الشهر، والهلال، وعلم الفلك.

المبحث الأول: الأخطاء في إثبات الهلال بالرؤية وأسبابها

المبحث الثاني: القائلون بإثبات الهلال بالرؤية وأدلتهم

المبحث الثالث: القائلون بإثبات الهلال بالحساب وأدلتهم

المبحث الرابع: المناقشة والترجيح.

الخاتمة: في نتائج البحث وتوصياته.

التمهيد: في معنى الشهر، والهلال، وعلم الفلك.

الشهر في اللغة: الوضوح، نقول اشتهر الشيء، أي وضح[12].

وفي الشرع: مقدار زمان دورة القمر حول الارض، ومقداره تسعة وعشرون يوما، أو ثلاثون[13]، المذكور في قول الله عز وجلَّ: {إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْراً فِي كِتَابِ اللَّهِ}[14].

الهِلالُ: أوَّل ليلةٍ، والثانية، والثالثة، ثم هو قمرٌ[15]. وسُمِّي الهلال بهذا الاسم؛ لأن الناس يرفعون أصواتهم في الإخبار عنه[16].

علم الفلك: علم طبيعي يدرس الظواهر الفلكية والأجرام السماوية، مستخدما الرياضيات، والفيزياء[17].

المبحث الأول: الأخطاء في إثبات الهلال بالرؤية وأسبابها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأخطاء في إثبات الهلال بالرؤية.

المطلب الثاني: أسباب الأخطاء في إثبات الهلال بالرؤية.

المطلب الأول: الأخطاء في إثبات الهلال بالرؤية.

أجرى مختصون في الولايات المتحدة[18]، دراسة في أربع سنوات، أظهرت حصول أخطاء في رؤية الهلال تصل إلى 15%.

وأثبتت دراسة[19] أجريت في اثنتين وعشرين سنة من 1400ه-1422ه، على اثنتين وستين حالة تبليغ لثبوت هلال رمضان، وشوال، وذي الحجة، أظهرت أن هناك 42 حالة توافق بين الحساب الفلكي وحالات التبليغ، وهذا يمثل (67.7%)، ووجود 20 حالة اختلاف، وهذا يمثل (32.3%). على النحو التالي:

1) توافق الحساب الفلكي مع الشهادة، في 14 مرة، حيث تم التبليغ عن الرؤية، وكان الهلال فوق الأفق.
2) توافق الحساب الفلكي مع الشهادة، في 28 مرة، حيث أثبت الحساب الفلكي أن الهلال أسفل الأفق، ولم يشهد أحد برؤيته.

3) لم تتوافق الشهادة مع الحساب الفلكي مرتين، حيث كان الهلال في الأفق، ولم يشهد أحد برؤيته.
4) لم تتوافق الشهادة مع الحساب الفلكي، في 18 مرة، حيث كان الهلال أسفل الأفق، ومع ذلك شهد شهود -وَهْماً- برؤيته.

هذه الدراسة التي أظهرت نسبة الخطأ في شهادة الشهود في المملكة العربية السعودية، وهي من أكثر الدول اهتماما في تحري الهلال، والحرص على إثباته شرعا بالرؤية، مع اهتمام قضاتهم، واجتهادهم في تحري عدالة الشهود بعد تزكيتهم[20]. وهذا يؤكد ضرورة إعادة النظر في اعتماد الرؤية -فحسب- في إثبات الهلال.

هذه الأخطاء هي السبب في صيام السعودية في سنة 1404هـ/1984م، ثمانية وعشرين يوما. فأثبتوا هلال رمضان بعد يوم من إمكانية رؤيته شرعا لأنه لم يشهد أحد برؤيته، أو أنهم أثبتوا هلال شوال قبل إمكانية رؤية الهلال، بناء على شهادة عدل أو أكثر، يكون في الحقيقة قد رأى ما يشبه الهلال لسبب من الأسباب التي تؤدي إلى الوهم.

وهذه الأخطاء نفسها جعلت السعودية تعلن مساء يوم الثلاثاء 2005/1/11م، أن أول أيام ذي الحجة من عام 1425هـ هو يوم الأربعاء 2005/1/12م، وذلك إتماما لذي القعدة ثلاثين يوما حيث لم تثبت رؤية هلال ذي الحجة عندهم ليلة الثلاثاء، فأتموا عدة ذي القعدة ثلاثين يوما، وفي مساء يوم الجمعة 2005/1/14م، أي في مساء اليوم الثالث من أيام ذي الحجة بحسب إعلان السعودية، أعلنوا أنهم أخطأوا وأن أول أيام ذي الحجة يوم الثلاثاء 2005/1/11، وليس يوم الأربعاء 2005/1/12. وقد كان تراجُعُ السعودية في محله وصوابا؛ لأن الهلال لم يغب ليلة الخميس إلا بعد ساعة وخمسين دقيقة تقريبا، ويستحيل في هذه الحالة أن تكون ليلة الخميس ليلة الثاني من ذي الحجة بل الصواب أنها ليلة الثالث من ذي الحجة.

إن إثبات هلال رمضان بالحساب الذي يقتضي توافق المسلمين في صومهم، وفطرهم بداية الطريق لوحدة المسلمين. ويُخرج هذه المسألة عن الخلافات السياسية بين الدول، والتي تكون سببا أحيانا في جعل الفرق بين صوم بلدين عربيين، أو إسلاميين ليس يوما فحسب، بل يومين. ولا يعقل علميا أن يكون الفرق بين أي دولتين في مطالع الهلال مهما تباعدت أكثر من ساعات. ففي سنة 1423هـ ، كان الفرق في ثبوت هلال رمضان بين ليبيا، وبين عُمان وباكستان يومين. وتكرر مثل هذا الخطأ في السنة التالية، فكان الفرق بين ثبوت هلال شوال عند هيئة علماء السنة بالعراق وبين ثبوته في إيران يومين. وتكرر هذا الخطأ سنة 1425هـ، فكان الفرق بين ليبيا وبين إيران وشيعة العراق في إثبات هلال رمضان يومين. وتكرر هذا الخطأ سنة 1426هـ فكان الفرق بين إفطار ليبيا وبين إفطار إيران وشيعة العراق يومين. وتكرر هذا الخطأ سنة 1427هـ فكان الفرق في ثبوت هلال رمضان بين السعودية وبين إيران يومين. وتكرر هذا الخطأ سنة 1428هـ، فكان الفرق في ثبوت هلال رمضان بين ليبيا، وبين سلطنة عُمان وباكستان يومين. وحصلت مثل هذه الأخطاء بالنسبة لعيد الأضحى، فمع أن العالم الإسلامي يعتمد على رؤية السعودية في إثبات هلال ذي الحجة على اعتبار أن مشاعر الحج في بلادهم، إلا أنه حصل فرق في إثبات هلال ذي الحجة بين السعودية وتبعتها جلُّ الدول الإسلامية، وبين باكستان، وإيران، وشيعة العراق يومين[21].

Hebron University Research Journal-B (Humanities) - (???? ????? ?????? ??????- ? (?????? ?????????, Vol. 17 [], Iss. 1, Art. 1

المطلب الثاني: أسباب الأخطاء في إثبات الهلال بالرؤية.

ما يحيط بالكرة الأرضية في هذه الأيام يختلف كثيرا عن العصور السابقة. ويمكن إرجاع أسباب الأخطاء والتوهم في رؤية الهلال إلى النقاط التالية[22]:

1. تلوث الكرة الأرضية بالأبخرة والغازات، والسحب الدخانية. وتكون سابحة في الجهة الغربية، يتوهم الناظر إليها عند غروب الشمس وبعد الغروب بقليل أنها هلال.
2. تلوث الأفق ومحيط الكرة الأرضية بالضوء وهو النور المنتشر في الجو المنبعث من أضواء المدن والطرقات، وهذا يحدث وهجا في الفضاء يظهر على شكل خيط دقيق من النور كأنه الهلال.
3. وجود آلاف الأقمار الصناعية المصنعة من مواد معدنية مصقولة لامعة تعكس النور، تبدو لمن ينظر للأفق الغربي بعد الغروب كالهلال.
4. كثرة الطائرات المحلقة في السماء، وهذا يوهم من ينظر للأشعة المنعكسة للأفق الغربي بعد الغروب، كأنها هلال قمر حقيقي.

المبحث الثاني: القائلون بإثبات الهلال بالرؤية وأدلتهم

ذهب الحنفية[23]، والمالكية[24]، والشافعية[25]، والحنابلة[26]، إلى أن الهلال يثبت بالرؤية، ولا يثبت بالحساب.

استدل القائلون بإثبات الهلال بالرؤية، وعدم إثباته بالحساب الفلكي، بالأدلة التالية:

1) أمرنا الله سبحانه وتعالى بصوم رمضان إذا شُهد الشهر في قوله: {شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِيَ أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}[27].
2) أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم بصوم رمضان إذا رُئي الهلال في قوله: (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ)[28]، وفي قوله صلى الله عليه وسلم: (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ)[29]. وفي قوله صلى الله عليه وسلم: (إِذَا رَأَيْتُمْ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا)[30].

وجه الاستدلال: علقت الآية، والأحاديث، إثبات الهلال على مشاهدته ورؤيته[31]، وأوجبت الصوم إذا شوهد الهلال أو رئي، وهو أمر تعبدي لا يجوز العدول عنها إلى الحساب.

3) ثبت أن الرسول صلى الله عليه وسلم ألغى الحساب بالكلية[32]، لما قال: (إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ «وَالشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا، وَهَكَذَا» يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ)[33]. فعلَّق الرسول صلى الله عليه وسلم وجوب الصوم بالرؤية -كما أفادت الأدلة السابقة-، أو بإكمال شعبان ثلاثين يوما[34]، ولم يعلقه بالحساب، فوجب الاقتصار على ما ذكر.
4) الحساب الفلكي مبني على علم النجوم، وهو قائم على الظن والحدس والتخمين[35]. وقد نُهينا عن اتباع الظن والتخمين، فلا يجوز الاعتماد عليه في إثبات الأهلة، قال ابن حجر: (نَهَتْ الشَّرِيعَةُ عَنْ الْخَوْضِ فِي عِلْمِ النُّجُومِ لِأَنَّهَا حَدْسٌ وَتَخْمِينٌ...)[36]. وقد ثبت النهي عن اتباع الظن والتخمين بأدلة من القرآن الكريم، منها: قول الله عز وجل: {وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاَّ ظَنّاً إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً}[37]، وقال

الله عز وجل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ}[38]، وعاب الله عز وجل على من يتبعون الظن، فقال: {وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنّاً وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ}[39]. وثبت النهي عن اتباع الظن والتخمين بأدلة من السنة المطهرة منها: قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ)[40].

5) الحساب الفلكي مرتبط بالعرافة وبالتنجيم الذي ثبت النهي عنها[41]، فلا يجوز الاعتماد عليه في إثبات الهلال. وقد ثبت النهي عن العرافة والتنجيم والسحر بقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً)[42].

6) تدور الأرض حول الشمس[43]، ويدور القمر حول الأرض[44]، وإذا توسطت الأرض بين الشمس وبين القمر، يحصل الاقتران، فيكون القمر محاقا؛ فلا يعكس شيئا من أشعة الشمس. وبعد دقيقتين إلى ست دقائق من حصول الاقتران يخرج القمر من المحاق. وبخروجه من المحاق يبدأ الشهر فلكيا. وقد أثبت العلم الحديث أنه يستحيل أن يرى الهلال عند بدايته فلكيا (أي عند خروجه من المحاق)، فيرى بالعين المجردة بعد خمس عشرة ساعة، ويمكن رؤيته بالتلسكوبات بعد ثنتي عشرة ساعة [45]. فإذا اعتمدنا على تولد الهلال الثابت بالحساب الفلكي فإننا نكون قد أثبتنا الشهر قبل ثبوته[46].

المبحث الثالث: القائلون بإثبات الهلال بالحساب وأدلتهم

ذهب مطرف بن عبد الله من التابعين[47]، وهو قول بعض الحنفية[48]، ومنهم محمد بن مقاتل المروزي[49]، والمالكية في قول غير مشهور[50]، والشافعية في قول غير مشهور[51]، وهو قول أبي العباس أحمد بن سريج[52]، وأبي القاسم القشيري[53] الشافعيين[54]، وأبي محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الحنبلي[55]، إلى أن الهلال يثبت بالحساب. ونص السبكي في فتاواه[56]، على اعتبار الحساب الفلكي في النفي دون الإثبات. أي أنه إذا شهد شاهد برؤية هلال رمضان، وثبت لدى أهل الحساب عدم إمكانية رؤيته في تلك الليلة، فإننا لانقبل هذه الشهادة. وممن تابع السبكي من العلماء المتأخرين شيخ الأزهر محمد مصطفى المراغي، -وكان رئيسا للمحكمة الشرعية العليا قبل ذلك-[57]، والشيخ علي الطنطاوي[58]. وممن قال بالأخذ بالحساب في إثبات الأهلة من العلماء المتأخرين الشيخ أحمد شاكر[59]، والشيخ مصطفى الزرقا[60]، والشيخ يوسف القرضاوي[61].

استدل القائلون بثبوت الهلال بالحساب بالأدلة التالية:

1) عن ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ)[62]. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم: (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ)[63]. وجه الاستدلال: ذهب أبو العباس بن سريج إلى أن قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (فَاقْدُرُوا لَهُ) خطاب موجه لمن خصه الله بعلم الحساب، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ) خطاب موجه لعامة الناس الذين لا يعرفون الحساب[64]. وهذا دليل على جواز إثبات الهلال

بالحساب عند من يستطيع؛ لأن الحساب من أدق صور التقدير. وإلا فما فائدة هذه الرواية التي نصت على التقدير، إذا لم تفد اعتبار الحساب الفلكي.

2) بيَّن الرسول صلى الله عليه وسلم علة الاعتماد على الرؤية في زمنه أنهم أمة أميِّة فقال: (إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسُبُ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَعَقَدَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ)[65]. فلا يمنع ذلك الاعتماد على الحساب الذي يُعدُّ أدق من الرؤية، إذا تغير حال الأمة وأصبحت تكتب وتحسب، فإن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما[66].

المبحث الرابع: المناقشة والترجيح

مناقشة أدلة المانعين من إثبات الهلال بالحساب[67]

أولا: نوقش استدلال المانعين بقول الله عز وجل: {فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}، بأن معنى الآية (من حضره الشهر وكان مقيما)، أو (من شهد الشهر عاقلا بالغا مكلفا)، وجب عليه الصوم، وليس المقصود رؤية الهلال[68].

ثانياً: نوقش استدلال المانعين بقول الرسول صلى الله عليه وسلم (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ...)، وبقوله: (إِذَا رَأَيْتُمْ الْهِلَالَ فَصُومُوا...)، من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: الأحاديث النبوية، التي نُصَّ فيها على الرؤية بينت أنَّ مناط تعليق إثبات الهلال على الرؤية أنهم أمة أميِّة لا تكتب ولا تحسب، فلو كلفوا بالحساب لكان في ذلك حرج عليهم، وقد رفع الله جل في علاه عنا الحرج، وذلك في أدلة كثيرة منها:قول الله سبحانه وتعالى: {مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ}[69]. وقول الله سبحانه وتعالى: {وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ}[70]. وقول الله تعالى: {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}[71]. وقد صرح بذلك ابن حجر عند شرح الحديث: (... فَعَلَّقَ الْحُكْمَ بِالصَّوْمِ وَغَيْرِه بِالرُّؤْيَةِ لِرَفْعِ الْحَرَجِ عَنْهُمْ فِي مُعَانَاةِ حِسَاب التَّسْيِير...)[72].

الوجه الثاني: الرؤية ليست أمرا تعبديا، ولا مقصودة لذاتها، إنما هي وسيلة لمعرفة دخول الشهر الذي أمرنا بصومه، فإذا تحقق هذا في زمننا بالحساب بشكل أدق، ومن غير حرج فلِم لا نعتمد عليه.

الوجه الثالث: لا يقتصر لفظ (الرؤية) في دلالته اللغوية[73]، وفي الاستعمال الشرعي على الرؤية البصرية، فهي موضوعة للدلالة على الرؤية العلمية، ومستعملة في هذا المعنى، فإذا ثبت علمياً رؤية القمر، فإن هذا المعنى يدخل في الرؤية التي ذكرها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ...)، وقوله: (إِذَا رَأَيْتُمْ الْهِلَالَ فَصُومُوا...).

وقد عقد البخاري بابا في كتاب البيوع ترجم له: (بَاب مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جِزَافًا أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ وَالْأَدَبِ فِي ذَلِكَ)[74]. وعقد بابا في كتاب الأحكام ترجم له: (بَاب مَنْ رَأَى لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ بِعِلْمِهِ ...)[75].

واستعملت الرؤية في الكتاب والسنة للدلالة على الرؤية العلمية، لا للبصرية، كقول الله عز وجل: {إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَباً وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ}[76]، وقول الله عز وجل:

{أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً}[77]، وقول الله عز وجل: {أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْداً إِذَا صَلَّى}[78]، وقول الله عز وجل: {أَلَمْ يَرَوْاْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ}[79]، وقول الله عز وجل: {أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا نَأْتِي الأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا}[80]. وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ ...)[81]، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ)[82].

ثالثاً: نوقش الدليل الثالث للمانعين من إثبات الهلال بالحساب: بأنه مبني على أن الأمة أمية لا تكتب ولا تحسب. وهذا الدليل يصف حالة من بُعث فيهم النبي صلى الله عليه وسلم، فمناط تعليق إثبات الهلال على الرؤية أنهم أمة أميّة لا تكتب ولا تحسب، فإذا انتفت أميّة الأمة، وأصبحت تكتب وتحسب، وأصبح بالإمكان معرفة إمكانية تولد الهلال بالحساب فلِمَ لا نعتمد عليه.

رابعاً: مناقشة الدليل الرابع للمانعين من إثبات الهلال بالحساب، المبني على أن الحساب الفلكي مبني على الظنون. بأن الحساب الفلكي في زمننا علم دقيق، يبين لنا ولادة الهلال بالثانية، فهو قائم على أدلة علمية تصل إلى اليقين فلِمَ لا يعتمد عليه؟ فالذي يستفاد من كلام العلماء أنهم لم ينفوا الاعتماد على الحساب الفلكي لمجرد أنه حساب، بل لأنه لم يكن يرقى في زمانهم إلى غلبة الظن الذي يمكن أن تثبت به الأحكام[83].

أما عندما يكون الحساب مبنيا على العلم لا على الظن، فإنه يكون معتبرا شرعا. تأمل معي في الحديث الصحيح الذي حدَّث الرسول صلى الله عليه وسلم فيه صحابته عن الدجال، وأخبرهم بأنه يلبث فيهم أربعين يوما، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر الأيام كأيَّامهم. فاستتبع ذلك أن سألوه عن الصلاة في هذه الأيام الطويلة. فأرشدهم إلى الحساب بقوله: (اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ)، وهو الذي لا ينطق عن الهوى عليه الصلاة والسلام يعلم أن الحساب في آخر الزمان سيكون مبنيا على العلم لا على الظن والتخمين. (...عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ ... قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ قَالَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا يَوْمٌ كَسَنَةٍ وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ قَالَ لَا اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ)[84].

خامسا: نوقش الدليل الخامس للمانعين من إثبات الهلال بالحساب الفلكي المبني على أن الحساب مرتبط بالعرافة وبالتنجيم المنهي عنها. إن ما قالوه صحيح، في زمنهم. أما في أيامنا هذه، فإن الحساب الفلكي أصبح علما، يقول به علماء متخصصون يبنون كلامهم على حقائق وقوانين علمية، وليس على الشعوذة والخرافة. والأصل أن نفرق بين علم الفلك (Astronomy) القائم على رصد الأجرام السماوية من أقمار ونجوم ومجرّات، ودراسة قوانين حركاتها في مداراتها وإجراء القياسات والاختبارات والحسابات المتعلقة بها. وبين التنجيم (Astrology) القائم على ادعاء معرفة حظوظ الناس ومستقبلهم ومصير حياتهم بحسب مواقع النجوم عند ولادتها[85]. فهو ربط مواقع النجوم وحركاتها بسلوك البشر وأعمالهم، ونفعهم وضرهم وسعادتهم وشقائهم. وهو باطل ومنهي عنه.

سادساً: مناقشة الدليل السادس للمانعين من إثبات الهلال بالحساب الفلكي القائل إذا اعتمدنا على إثبات تولد الهلال بالحساب الفلكي فإننا نُثبت دخول الشهر قبل إمكانية رؤية الهلال؛ لأن تولد الهلال عند الفلكيين

يكون لحظة خروجه من المحاق. ويستحيل أن يرى الهلال حتى بالميكروسكوبات قبل 12 ساعة، فكيف نقول إن الشهر دخل قبل إمكانية رؤية الهلال؟

والجواب: إن القول بإثبات الهلال بالحساب الفلكي، لا يستلزم القول بإثباته إذا تولد فلكيا. فإن علماء الفلك الذين قالوا باستحالة رؤية الهلال بصريا عند تولده فلكيا ،حتى بالاستعانة بالتلسكوبات، قالوا إن الهلال يُرى بالعين المجردة إذا كان الجو صحوا بعد خمس عشرة ساعة، ويُرى بالاستعانة بالتلسكوبات بعد ثنتي عشرة ساعة. فنحن لا نقول بثبوت الهلال شرعا، إذا ثبت فلكيا، بل نقول بثبوته شرعا إذا أمكنت رؤيته بصريا، أو باستعانة البصر بالتلسكوبات. ويمكن تحديد هذا الأمر بشكل دقيق. لا مجال للاختلاف فيه.

والعلماء المانعون من إثبات الأهلة بالحساب لا يعترضون على إثبات دخول الليل بالحساب حتى يفطر الصائم، فنجد المؤذنين لا يتحرون دخول الليل لأذان المغرب ويعتمدون على التقاويم المبنية على الحساب، مع أن الرسول صلى الله عليه وسلم علَّق الفطر في رمضان على رؤية الليل فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ، أَفْطَرَ الصَّائِمُ)[86]. ولا يعترضون على إثبات دخول أوقات الصلاة بالحساب، وهي ركن من أركان الإسلام.

وقد أصدر مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمره الثالث بعمان من 8-13صفر 1407هـ/ 11-16تشرين الأول (أكتوبر) 1986م قرارا يجيز فيه الاستعانة بالحساب الفلكي والمراصد. ولكنه أوجب الاعتماد على الرؤية. فيما يلي نصه: (يجب الاعتماد على الرؤية، ويستعان بالحساب الفلكي والمراصد، مراعاة للأحاديث النبوية، والحقائق العلمية).

مناقشة أدلة المجيزين لإثبات الهلال بالحساب

1) نوقش استدلالهم بقول ابن سريج بأن قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (فَاقْدُرُوا لَهُ) خطاب موجه لمتعلمي الحساب. بأن المنقول عن السلف في معنى الحديث تفسيران: الأول: (فاقدروا له)، أي ضيقوا عليه، وقدِّروه تحت السحاب، وبناء على هذا التفسير وجب صيام الليلة التي لا يُرى فيها الهلال لغيم، ونحوه. والثاني: (فاقدروا له)، أي قدروا لشعبان تمام العدد ثلاثين يوما، وبناء عليه لا يجب صيام يوم الثلاثين من شعبان التي لا يُرى فيها الهلال ليلتها لغيم، ونحوه[87].
2) نوقش استدلالهم بحديث (إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ...)، بأن الشارع ربط عباداتنا بأمور واضحة ظاهرة، يستوي في معرفتها العلماء الحُسَّاب، وغيرهم[88].

الرأي الراجح

بعد عرض أدلة المانعين من إثبات الهلال بالحساب، وأدلة المجيزين، ومناقشتها، يظهر لي ترجيح رأي المجيزين لإثبات الأهلة بالحساب الفلكي، حيث تمت مناقشة أدلة المانعين والرد عليها.

ويضاف لتلك المناقشة أن أهم ما يجب النظر إليه أن ما استدل به المانعون مقبول في زمنهم، أما في زمننا وقد تقدم العلم، وأصبح قادرا على إثبات تولد الهلال، أو إثبات إمكانية رؤيته بشكل دقيق محسوب بالثانية، فلم يعد للقول بعدم جواز إثبات الهلال بالحساب من وجهة نظري قوة.

لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بتعلُّم أحوال الكواكب وطريقة سيرها في قوله سبحانه وتعالى: {وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُواْ فَضْلاً مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُواْ عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلاً}[89]، وقوله سبحانه وتعالى: {هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاء وَالْقَمَرَ نُوراً وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللّهُ ذَلِكَ إِلاَّ بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}[90]. ولو لم يكن الاعتماد على إثبات الأهلة بالحساب مشروعاً لما أمرنا بذلك.

وأرشد الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة رضي الله عنهم إلى أن الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ: صَدَقَ. سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ادَّخِرُوا ثَلَاثًا ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمُلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ فَكُلُوا وَادَّخِرُوا وَتَصَدَّقُوا)[91].

ولاحظ الصحابة رضي الله عنهم في اجتهادهم تحقيق مناط الحكم، ولم يقفوا عند ظاهر النص. سُئل الرسول صلى الله عليه وسلّم عن ٱلتقاط ضالة الإبل فقال: (... مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا)[92]. فهي قادرة على المشي وٱرتياد الماء وأكل العشب والشجر. فالنبي صلى الله عليه وسلّم يعلم أن قوة الوازع الديني عند الصحابة رضي الله عنهم يمنعهم من أخذ الإبل الضالة وإخفائها. واستمر الأمر في خلافة أبي بكر وعمر. وفي خلافة عثمان تغيَّر حال الناس وضعُف الوازع الديني (حَتَّى إِذَا كَانَ زَمَانُ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَمَرَ بِتَعْرِيفِهَا ثُمَّ تُبَاعُ فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهَا أُعْطِيَ ثَمَنَهَا)[93].

فقد تغيَّر حكم التقاط ضالة الإبل في زمن عثمان عما كان عليه في زمن أبي بكر وعمر رضي الله عنهم وما ذاك إلا لتغيُّر حال الناس، فقد أدرك عثمان أنَّ مصلحة مالك الإبل الضالة تتحقق في التقاطها خلافا لما كان زمن النبي صلى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر. فأمر رضي الله عنه بالتقاطها. ولم يقل له الصحابة رضي الله عنهم: لقد خالفت ظاهر حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: فأمرت بالتقاط ضالة الإبل. لعلمهم أن اجتهاد عثمان رضي الله عنه كان محققا لمصلحة صاحب الإبل الضالة. وكذلك في مسألتنا هذه الواجب أن لا نقول يمنع إثبات الأهلة بالحساب لأن إثباتها بالحساب يحقق مصلحة امتثال أمر الله جل في علاه بصوم الشهر بشكل دقيق بعيدا عن الأخطاء التي تحصل في الرؤية.

الخاتمة في نتائج البحث

1) إثبات الأهلة بالحساب الفلكي يقوم على دقة متناهية، لا تحتمل الخطأ.
2) القول بإثبات الهلال بالحساب يسهم في توحيد الأمة في أداء عبادتها.
3) قول الله عز وجل: {فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}، لا يدل على عدم إثبات الهلال بالحساب؛ ومعناه: من حضر الشهر مقيما عاقلا بالغا فليصمه.
4) الأحاديث التي علقت إثبات هلال رمضان على الرؤية لا تمنع إثباته بالحساب؛ لدخول إثبات الهلال بالحساب في الرؤية العلمية.
5) الأحاديث التي نصت على التقدير في إثبات دخول الشهر، يدخل في مدلولها إثبات الأهلة بالحساب.
6) دوران الحكم مع علته، وفقه الواقع يقتضيان القول بجواز إثبات الأهلة بالحساب.
7) جل العلماء المعاصرين يجيزون إثبات الأهلة بالحساب.
8) المعتمد في المذاهب الأربعة الاقتصار في إثبات الأهلة على الرؤية.
9) لم يفرق المانعون من إثبات الأهلة بالحساب بين علم الفلك الذي يقتضي دقة مخرجاته، وبين علم التنجيم القائم على الظنون.

التوصيات

1) يوصي الباحث الجهات الرسمية في الدول الإسلامية تكوين لجنة من أهل العلم الشرعي، وعلماء الفلك، لتحديد أوائل الشهور العربية.
2) يوصي الباحث أن تراعي اللجنة المكونة اختلاف اصطلاح علماء الفلك في تولد الهلال، والاعتماد على إمكانية رؤية الهلال بالعين، أو بالتلسكوب.

المراجع

1) القرآن الكريم.
2) الآبي، صالح، الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني. بيروت، المكتبة الثقافية.
3) الأصبحي، مالك (1991). الموطأ (ط1). دمشق، دار القلم.
4) البخاري، محمد (1987). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (ط3). بيروت، دار ابن كثير.
5) البهوتي، منصور (1982). كشاف القناع عن متن الإقناع. بيروت، دار الفكر.
6) البجيرمي، سليمان (1995). تحفة الحبيب على شرح الخطيب. بيروت، دار الفكر.
7) ابن بطال، علي (2003). شرح صحيح البخاري (ط2). الرياض، مكتبة الرشد.
8) الجوهري، إسماعيل (1987). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، حققه: أحمد عبد الغفور عطار (ط4). بيروت، دار العلم للملايين.
9) ابن حجر، أحمد (1959). فتح الباري شرح صحيح البخاري، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب. بيروت، دار المعرفة.
10) الحسون، فهد. دخول الشهر القمري بين رؤية الهلال والحساب الفلكي. https://www.shamela.ws/rep.php/book/3120
11) الحصيني، أبو بكر (1994). كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار (ط1)، حققه: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان. دمشق، دار الخير.
12) الحطاب، محمد (1992). مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (ط3). بيروت، دار الفكر.
13) الرحيباني، مصطفى (1994). مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (ط2). بيروت، المكتب الإسلامي.
14) ابن رشد، محمد (1988). المقدمات الممهدات (ط1). بيروت، دار الغرب الإسلامي.
15) الزرقا، مصطفى (2002). العقل والفقه في فهم الحديث النبوي (ط2). دمشق، دار القلم.
16) زكريا، أحمد (2018). ثبوت الهلال بين الرؤية البصرية والحسابات الفلكية. https://mugtama.com/theme-showcase/item/72091-2018-05-12-11-19-39.html
17) السبكي، علي، فتاوى السبكي. بيروت، دار المعارف.
18) السرخسي، محمد (2000). المبسوط (ط1). بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
19) شاكر، أحمد. أوائل الشهور العربية هل يجوز شرعا إثباتها بالحساب الفلكي. القاهرة، مكتبة ابن تيمية.
20) الطبري، محمد (2002). جامع البيان في تأويل القرآن (ط1)، حققه: أحمد محمد شاكر. بيروت، مؤسسة الرسالة.
21) الطنطاوي، علي (2008). فتاوى علي الطنطاوي، حققه: مجاهد ديرانية. جدة، دار المنارة.

22) ابن عابدين، محمد (1992). رد المحتار على الدر المختار (ط2). بيروت، دار الفكر.

23) عودة، محمد. الفرق بين ولادة الهلال وظهوره علمياً. مجلة رابطة العالم الإسلامي العدد 25.

24) العيني، محمود. عمدة القاري شرح صحيح البخاري. بيروت، دار إحياء التراث العربي.

25) ابن قدامة، عبد الله (دت). الكافي في فقه الإمام المبجل أحمد بن حنبل (دط).

26) القرافي، أحمد (1994). الذخيرة (ط1)، حققه: محمد حجي، وآخرون. بيروت، دار الغرب الإسلامي.

27) القرافي، أحمد. أنوار البروق في أنواع الفروق. نسخة المكتبة الشاملة.

28) القرضاوي، يوسف (2020). الحساب الفلكي وإثبات أوائل الشهور. موقع الشيخ القرضاوي.

29) قلعجي، محمد، قنيبي، صادق (1988). معجم لغة الفقهاء (ط2). بيروت، دار النفائس.

30) الكاساني، أبو بكر (1982). بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. بيروت، دار الكتاب العربي.

31) ابن مازة، محمود (2004). المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، حققه: عبد الكريم سامي الجندي. بيروت، دار الكتب العلمية.

32) الماوردي، علي (1999). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي (ط1)، حققه: علي معوض، وعادل عبد الموجود. بيروت، دار الكتب العلمية.

33) مروة، يوسف (1999). علم الفلك وأوائل الشهور القمرية.
http://nojumi.ir/arabic/research/bashir/yosefmarve/yosefmarve.htm

34) ابن الملقن، عمر (2004). البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (ط1)، حققه: مصطفى أبو الغيط، وآخرون. الرياض، دار الهجرة للنشر والتوزيع.

35) ابن منظور، محمد (1993). لسان العرب (ط3). بيروت، دار صادر.

36) ابن نُجيم، إبراهيم (1999). الْأَشْبَاهُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِيْ حَنِيْفَةَ النُّعْمَانِ (ط1)، حققه: زكريا عميرات. بيروت، دار الكتب العلمية.

37) الهروي، محمد (2001). تهذيب اللغة (ط1)، حققه: محمد عوض مرعب. بيروت، دار إحياء التراث العربي.

38) الهيتمي، أحمد (1983). تحفة المحتاج في شرح المنهاج. القاهرة، المكتبة التجارية الكبرى.

39) النووي، يحيى (1392 هـ). المجموع شرح المهذب (ط2). بيروت، دار الفكر.

40) النيسابوري، مسلم. الجامع الصحيح. بيروت، دار الجيل.

المراجع مترجمة إلى اللغة الإنجليزية

تمت كتابة الحروف العربية بالأحرف اللاتينية (Transliteration) حسب الرموز المعتمدة في نظام بريل الموضح في الرابط التالي:

https://brill.com/fileasset/downloads_static/static_fonts_simple_arabic_transliteration.pdf

1) The Holy Quran.
2) Al-ʾabī, Ṣāleḥ (n.d.). *Al-Ṯamar Al-Dānī Šarḥ Risālat Ibn Abī Zayd Al-Qayrawānī*. Beirut, Al-Maktabah Al-Ṯaqāfiyah.
3) Al-ʾaṣbaḥī, Mālik (1991). *Al-Muwaṭaʾ* (1st ed.). Damascus, Dār Al-Qalam.
4) Al-ʿaynī, Maḥmūd (n.d.). *ʿumdat Al-Qārī Šarḥ Ṣaḥīḥ Al-Būwḫarī*. Beirut, Dār ʾiḥyaʾ Al-Turā ṯ Al-ʿarabī.
5) Al-Bahwatī, Manṣūr (1982). *Kašāf Al-Qināʿ ʿan Matn Al-ʾiqnāʿ*. Beirut, Dār Al-Fikr.
6) Al-Buğīrmī, Sulaymān (1995). *Tuḥfat Al-ḥabīb ʿalā šarḥ al-ḫṭīb*. Beirut, Dār Al-Fikr.
7) Al-Būḫarī, Muḥammad (1987). *Ṣaḥīḥ Al-Būwḫarī* (3rd ed.). Beirut, Dār Ibin Kaṯīr.
8) Al-ğawharī, ʾismāʿīl (1987). *Al-ṣiḥāḥ Tāğ Al-Luġah wa Ṣiḥaḥ Al-ʿarabiyah*, verified by: Aḥmad ʿabd Al-ġafūr ʿaṭār (4th ed.). Beirut, Dār Al-ʿilm Lilmalāyīn.
9) Al-Harawī, Muḥammad (2001). *Tahḏīb Al-Luġah*, verified by: Muḥammad ʿawaḍ Murʿib (1st ed.), Beirut, Dār ʾiḥyaʾ Al-Turā ṯ Al-ʿarabī.
10) Al-Ḥassūn, Fahd (n.d.). *Duḫūl Al-Šahr Al-Qamarī Bayn Ruʾyat Al-Hilāl wa Al-Ḥisāb Al-Falakī*. Available from: https://www.shamela.ws/rep.php/book/3120 (Retrieved on: 6 Feb 2021).
11) Al-Ḥaṭāb, Muḥammad (1992). *Mawāhib Al-Ğalīl fī Šarḥ Muḫtaṣar Ḫalīl* (3rd ed.). Beirut, Dār Al-Fikr.
12) Al-Haytamī, Aḥmad (1983). *Tuḥfat Al-Muḥtāğ fī Šarḥ Al-Minhāğ*. Cairo, Al-Maktabah Al-Tiğāriyah Al-Kubrā.

13) Al-Ḥuṣaynī, Abū Bakr (1994). *Kifāyat Al-Aḫyār fī Ḥal Ġāyat Al-ʾiḫtiṣār*, verified by: ʿalī ʿabd Al-Ḥamīd Balṭaġī and Muḥammad Wahbī Sulaymān (1st ed.). Damascus, Dār Al-Ḫayr.

14) Al-Kāsānī, Abū-Bakr (1982). *Badāʾiʿ Al-Ṣanāʾiʿ fī Tartīb Al-Šarāʾiʿ*. Beirut, Dār Al-Kitāb Al-ʿarabī.

15) Al-Māwardī, ʿalī (1999). *Al-Ḥāwī Al-Kabīr fī Fiqh Maḏhab Al-ʾimam Al-Šāfiʿī*, verified by: ʿalī Muʿawwaḍ, ʿādil ʿabd Al-Mawǧūd. Beirut, Dār Al-Kutub Al-ʻilmiyah.

16) Al-Nawawī, Yaḥyā (1392 AH). *Al-Maǧmūʿ Šarḥ Al-Muhaḏab* (2nd ed.). Beirut, Dār Al-Fikr.

17) Al-Naysābūrī, Muslim (n.d.). *Al-Ğāmiʿ Al-Ṣaḥīḥ*. Beirut, Dār Al-Jīl.

18) Al-Qaraḍāwī, Yūsuf (2020). *Al-Ḥisāb Al-Falakī wa Iṯbāt Awāʾil Al-Šuhūr*. Available from: https://www.al-qaradawi.net/content/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B3%D8%A7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D9%83%D9%8A-%D9%88%D8%A5%D8%AB%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A3%D9%88%D8%A7%D8%A6%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D9%87%D9%88%D8%B1 (Retrieved on: 6 Feb 2021)

19) Al-Qarāfī, Aḥmad ibn ʾidrīs (1994). *Al-Ḏaḫīrah*, verified by: Muḥammad Ḥaǧī et al. (1st ed.). Beirut, Dār Al-Ġarb Al-ʾislāmī.

20) Al-Qarāfī, Aḥmad ibn ʾidrīs. *Anwār Al-Burūq fī Anwāʿ Al-Furūq* (xxxx). Al-Šāmilah Library version.

21) Al-Ruḥaybānī, Muṣṭafā (1994). *Maṭālib ʾulī Al-Nuhā fī Šarḥ Ġāyat Al-Muntahā* (2nd ed.). Beirut, Al-Maktab Al-Islāmī.

22) Al-Subkī, ʿalī (n.d.). *Fatāwā Al-Subkī*. Beirut, Dār Al-Maʿārif.

23) Al-Saraḫsī, Muḥammad (2000). *Al-Mabsūṭ* (1st ed.). Beirut, Dār Al-Fikr.

24) Al-Ṭabarī, Muḥammad (2002). *Ğamiʿ Al-Bayān fi Taʾwīl Al-Qurʾān*, verified by: Aḥmad Muḥammad Šākir (1st ed.). Beirut, Al-Risālah Foundation.

25) Al-Ṭanṭāwī, ʿalī (2008). *Fatāwā ʿalī Al-Ṭanṭāwī, verified by: Muğāhid Dīrāniyah*. Jeddah, Dār Al-Manārah.

26) Al-Zarqā, Muṣṭafā (2002). *Al-ʿaql wa Al-Fihm fī Fihm Al-Ḥadīṯ Al-Nabawī* (2nd ed.). Damascus, Dār Al-Qalam.

27) Ibn ʿābidīn, Muḥammad (1992). *Rad Al-Muḥtār ʿalā Al-Dur Al-Muḥtār* (2nd ed.). Beirut, Dār Al-Fikr.

28) Ibn Al-Mulaqin, ʿumar (2004). *Al-Badr Al-Munīr fī Taḫrīğ Al-Aḥādīṯ wa Al-ʾaṯār Al-Wāqiʿah fī Al-Šarḥ Al-Kabīr*, verified by: Muṣṭafā Abu Al-Ġayṭ et al. (1st ed.). Riyadh, Dār Al-Hiğrah for Publishing and Distribution.

29) Ibn Baṭāl, ʿalī (2003). *Šarḥ Ṣaḥīḥ Al-Būwḫarī* (2nd ed.). Beirut, Dār Al-Fikr.

30) Ibn Ḥağar, Aḥmād (1959). *Fatḥ Al-Bārī Šarḥ Ṣaḥīḥ Al-Būwḫarī,* verified by: Muḥammad Fuʾād ʿabd Al-Bāqī, Muḥib Al-Dīn Al-Ḫaṭīb. Beirut, Dār Al-Maʿrifah.

31) Ibn Manẓūr, Muḥammad (1993). *Lisān Al-ʿarab* (3rd ed.). Beirut, Dār Ṣādir.

32) Ibn Māzah, Maḥmūd (2004). *Al-Muḥīṭ Al-Burhānī fī Al-Fiqh Al-Nuʿmānī Fiqh Al-ʾimam Abī Ḥanīfah*, verified by: ʿabd Al-Karīm Sāmī Al-Ǧundī. Beirut, Dār Al-Kutub Al-ʿilmiyah.

33) Ibn Nuğaym, Ibrāhīm (1999). *AL-Ašbāh wa Al-Naẓāʾir ʿalā Maḏhab Abī Ḥanīfah Al-Nuʿmān*, verified by: Zakariyā ʿumīrāt (1st ed.). Beirut, Dār Al-Kutub Al-ʿilmiyah.

34) Ibn Qudāmah, ʿabd Allah (xxxx). *Al-Kāfī fī Fiqh Al-ʾimam Aḥmad Ibn Ḥanbal* (xxxx). Al-Šāmilah Library version.

35) Ibn Rušd, Muḥammad (1988). *Al-Muqaddimāt Al-Mumahidāt* (1st ed.). Beirut, Dār Al-Ġarb Al-ʾislāmī.

36) Marwah, Yūsuf (1999). *ʿilm Al-Falak wa Awaʾil Al-Šuhūr Al-Qamariyah*. Available from: http://nojumi.ir/arabic/research/bashir/yosefmarve/yosefmarve.htm (Retrieved on: 6 Feb 2021).

37) Qalʿağī, Muḥammad; Qunaybī, Ṣādiq (1988). *Muʿğam Luġat Al-Fuqahāʾ* (2nd ed.). Beirut, Dār Al-Nafāʾis.

38) Šākir, Aḥmad (n.d.). *Awāʾil Al-Šuhūr Al-ʿarabiyah Hal Yağůz Šarʿān ʾiṯbātuhā bil-Ḥisāb Al-Falakī*. Cairo, Maktabat Ibn Taymiyah.

39) ʿūdeh, Muḥammad (n.d.). *Al-Farq Bayn Wilādat Al-Hilāl wa Ẓuhūrih ʿilmiā*. Journal of Muslim World League, 25. Available from: https://www.eajaz.org/index.php/component/content/article/83-Twenty-fifth-issue/866-The-difference-between-the-birth-of-the-moon-and-appears-scientifically (Retrieved on: 6 Feb 2021).

40) Zakariyā, Aḥmad (2018). *Ṯubūt Al-Hilāl Bain Al-Ruʾyah Al-Baṣariyah wa Al-Ḥisābāt Al-Falakiyah*. Available from: https://mugtama.com/theme-showcase/item/72091-2018-05-12-11-19-39.html (Retrieved on: 6 Feb 2021)

[1] سورة البقرة، آية 189.

[2] يظهر تعلق إثبات الهلال بالصلاة في تحديد يوم صلاتي العيدين. قال السبكي: (وَالْمَوَاقِيتُ الَّتِي تَحْتَاجُ إلَى الْهِلَالِ مِيقَاتُ صَلَاةِ الْعِيدِ وَالزَّكَاةِ وَصَدَقَةِ الْفِطْرِ وَصِيَامِ رَمَضَانَ وَالْفِطْرِ مِنْهُ وَصِيَامِ الْأَيَّامِ الْبِيضِ وَعَاشُورَاءَ وَكَرَاهِيَةِ الصَّوْمِ بَعْدَ نِصْفِ شَعْبَانَ وَصِيَامِ سِتٍّ مِنْ شَوَّالٍ وَمَعْرِفَةِ سِنِّ شَاةِ الزَّكَاةِ وَأَسْنَانِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِيهَا وَالِاعْتِكَافِ فِي النَّذْرِ وَالْحَجِّ وَالْوُقُوفِ وَالْأُضْحِيَّةِ وَالْعَقِيقَةِ وَالْهَدْيِ وَالْآجَالِ وَالسَّلَمِ وَالْبُلُوغِ وَالْمُسَاقَاةِ وَالْإِجَارَةِ وَاللُّقَطَةِ وَأَجَلِ الْعُنَّةِ وَالْإِيلَاءِ وَكَفَّارَةِ الْوِقَاعِ وَالظِّهَارِ وَالْقَتْلِ بِالصَّوْمِ وَالْعِدَّةِ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا وَفِي الْآيِسَةِ وَالِاسْتِبْرَاءِ وَالرَّضَاعِ وَلُحُوقِ النَّسَبِ وَكِسْوَةِ الزَّوْجَةِ وَالدِّيَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَكَانَ مِنْ الْمُهِمِّ صَرْفُ بَعْضِ الْعِنَايَةِ إلَى ذَلِكَ وَمَعْرِفَةُ دُخُولِ الشَّهْرِ شَرْعًا) السبكي، علي، الفتاوى 207/1.

[3] سورة الرحمن، آية 5.

[4] سورة النمل، آية 88.

[5] سورة البقرة، آية 185.

[6] البخاري، محمد، الجامع المسند الصحيح، 27/3.

[7] المرجع السابق نفسه، 25/3.

[8] http://www.shamela.ws

[9] الحسون، فهد، دخول الشهر القمري بين رؤية الهلال والحساب الفلكي، ص52.

[10] المرجع السابق نفسه، ص53.

[11] زكريا، أحمد، ثبوت الهلال بين الرؤية البصرية والحسابات الفلكية.

[12] الجوهري، إسماعيل، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، 705/2.

[13] قلعجي، محمد، قنيبي، حامد. معجم لغة الفقهاء، 266/1.

[14] سورة التوبة، آية 36.

[15] الجوهري، إسماعيل، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، 1851/5.

[16] الهروي، محمد، تهذيب اللغة، 235/5.

[17] https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D8%B5%D9%81%D8%AD%D8%A9_%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%A9

[18] مروة، يوسف، علم الفلك وأوائل الشهور القمرية. http://nojumi.ir/arabic/research/bashir/yosefmarve/yosefmarve.htm

[19] أورد الدكتور وهيب عيسى الناصر (نائب رئيس الجمعية الفلكية البحرينية) في صحيفة الشرق الأوسط في 2003/10/29م، موجزَ هذه الدراسة التي أجراها الدكتور أيمن بن سعيد كردي، أستاذ علم الفلك بجامعة الملك سعود نشرت في صحيفة الوطن في 6 نوفمبر 2003م.

[20] وذلك من خلال البيانات المنشورة في الصحف السعودية، مثل صحيفتي "الجزيرة" و"الرياض" في منطقة الرياض (خط طول 46.7 شرقاً وخط عرض 24.6 شمالاً).
https://www.msobieh.com/akhtaa/viewtopic.php?t=536&highlight=%C7%E1%DD%E1%DF%ED%C9

[21] المعلومات المذكورة التي تثبت الخلاف الظاهر بين المسلمين، كلها من متابعتي وتدويني لها في حينه، ولم أُثبت أسماء الدول التي أثبتت الشهر خشية الإطالة، وهي محفوظة عندي.

[22] مروة، يوسف، علم الفلك وأوائل الشهور القمرية.
http://nojumi.ir/arabic/research/bashir/yosefmarve/yosefmarve.htm

[23] السرخسي، محمد، المبسوط 78/3، ابن عابدين، محمد، رد المحتار 387/2.

[24] الحطاب، محمد، مواهب الجليل 387/3.

[25] النووي، يحيى، المجموع 270/6.

[26] البهوتي، منصور، كشاف القناع 302/2.

[27] سورة البقرة آية 185.

[28] البخاري، محمد، الجامع المسند الصحيح، 27/3.

[29] النيسابوري، مسلم، الجامع الصحيح، 762/2.

[30] المرجع السابق نفسه، 762/2.

[31] ابن عابدين، محمد، ردُّ المحتار، 387/2، ابن رشد، محمد، المقدمات الممهدات، 415/3-416، الماوردي، علي، الحاوي، 408/3، ابن قدامة، عبد الله، الكافي في فقه الإمام أحمد 436/1.

[32] ابن عابدين، محمد، ردُّ المحتار، 387/2.

[33] النيسابوري، مسلم، الجامع الصحيح، 761/2.

[34] الكاساني، أبو بكر، بدائع الصنائع، 80/2، ابن عابدين، محمد، ردُّ المحتار، 387/2، ابن رشد، محمد، المقدمات الممهدات، 415/3، الماوردي، علي، الحاوي، 408/3، النووي، يحيى، المجموع، 270/6، الرحيباني، مصطفى، مطالب أولي النُهى شرح غاية المنتهى، 169/2.

[35] ابن مازة، محمود، المحيط البرهاني في الفقه النعماني 402/5، القرافي، أحمد، الذخيرة 342/13، البجيرمي، سليمان، تحفة الحبيب على شرح الخطيب، 10/3، البهوتي، منصور، كشاف القناع عن متن الإقناع، 34/3.

[36] ابن حجر، أحمد، فتح الباري 127/4.

[37] سورة يونس، الآية 36.

[38] سورة الحجرات، الآية 12.

[39] سورة الجاثية، الآية 32.

[40] البخاري، محمد، الجامع المسند الصحيح، 19/7.

[41] الحصني، محمد، كفاية الأخيار في حَلِّ غاية الاختصار، 94/1، الآبي، صالح، الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني، 713/1، البجيرمي، سليمان، تحفة الحبيب على شرح الخطيب، 10/3، البهوتي، منصور، كشاف القناع عن متن الإقناع، 34/3.

[42] النيسابوري، مسلم، الجامع الصحيح، 1751/4، والعرَّاف: على وزن فعال للمبالغة، وهو: المُنَجِّم. قلعجي، محمد، قنيبي، حامد. معجم لغة الفقهاء، 308/1.

[43] للأرض دورتان، دورة يومية حول محورها(نفسها) ينشأ عنها الليل والنهار. ودورة سنوية –بشكل مائل- حول الشمس ينشأ عنها الفصول الأربعة. قال الله I: {وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنْعَ اللَّهِ الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ}، سورة النمل، الآية 88.

[44] للقمر دورتان. دورة شهرية حول الأرض ينشأ عنها الأشهر القمرية. ودورة مع الأرض حول الشمس يتسبب عنها كسوف الشمس وخسوف القمر، إذا وقت هذه الكواكب الثلاثة على مستوى واحد. قال الله I: {وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ}، سورة إبراهيم، الآية 33، وقال الله I: {لَا الشَّمْسُ يَنبَغِي لَهَا أَن

تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ}، سورة يس، الآية 40، وقال الله I: {وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى}، سورة الزمر، الآية 5.

[45] عودة، محمد، الفرق بين ولادة الهلال وظهوره علمياً، مجلة رابطة العالم الإسلامي العدد 25.

[46] أشار إلى هذا المعنى، شاكر، أحمد، أوائل الشهور العربية، ص 14.

[47] قيَّد ابن الشخير ذلك في حالة أغمي الهلال، لغيم ونحوه. ابن رشد، محمد، المقدمات الممهدات، 250/1.

[48] ابن نُجيم، زين الدين، الأشباه والنظائر 143/1، واشترط بعض المجيزين من الحنفية أن يكون الحساب عيانا أو كالعيان. ابن بطال، علي، شرح صحيح البخاري 32/4.

[49] ابن نُجيم، زين الدين، الأشباه والنظائر 143/1.

[50] القرافي، أحمد، أنوار البروق في أنواء الفروق 178/2.

[51] الهيتمي، أحمد، تحفة المحتاج شرح المنهاج –ومعه حاشية أبي القاسم العبادي- 382/3.

[52] النووي، يحيى، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 186/7، ابن حجر، أحمد، فتح الباري 122/4-123.

[53] العيني، محمود، عمدة القاري 272/10.

[54] رجح ابن حجر الهيتمي ما ذهب إليه بعض الشافعية أن الحساب القطعي إذا تواتر من جهة القائلين به، ودل على كذب الشهود ترد شهادتهم، ورأى أن هذا القول أولى من قول السبكي بإلغاء شهادة الشهود (إِذَا دَلَّ الْحِسَابُ الْقَطْعِيُّ عَلَى اسْتِحَالَةِ الرُّؤْيَةِ). الهيتمي، أحمد، تحفة المحتاج 382/3.

[55] النووي، يحيى، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 186/7، العيني، محمود، عمدة القاري 271/10.

[56] السبكي، عبد الوهاب، الفتاوى، 209/1.

[57] شاكر، أحمد، أوائل الشهور العربية، ص 15.

[58] الطنطاوي، علي، فتاوى علي الطنطاوي، ص 222.

[59] شاكر، أحمد، أوائل الشهور العربية، ص 15.

[60] الزرقا، مصطفى، العقل والفقه في فهم الحديث النبوي، ص 80.

[61] القرضاوي، يوسف، الحساب الفلكي وإثبات أوائل الشهور، ص 1.

[62] البخاري، محمد، الجامع المسند الصحيح، 25/3.

[63] المرجع السابق نفسه، 27/3.

[64] ابن حجر، أحمد، فتح الباري، 122/4.

[65] النيسابوري، مسلم، الجامع الصحيح، 761/2.

[66] شاكر، أحمد، أوائل الشهور العربية، ص 13.

[67] سيتم توثيق كل معلومة مستفادة من مرجعها، وهناك بعض المناقشات لم أستفدها من مرجع معين، بل من قرائتي لموضوعات أخرى. فمثلا الوجه الثالث في مناقشة استدلال المانعين بحديث (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ...)، المبني على عدم اقتصار لفظ (الرؤية) في دلالته اللغوية على الرؤية البصرية، مستفاد من عرض استدلال القائلين بجواز اجتهاد الرسول صلى الله عليه وسلم بقول الله عز وجل: { إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ}، ومناقشة المانعين له.

[68] الطبري، محمد، جامع البيان في تأويل القرآن، 449/3، 454.

[69] سورة المائدة آية 6.

[70] سورة الحج آية 78.

[71] سورة البقرة آية 185.

[72] ابن حجر، أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 127/4, وتمام كلام ابن حجر يدل على نفي اعتماد الحساب في كل الأحوال. وقد نقلت منه ما يؤكد إفادة رفع الحرج عن الأمة في عدم تكليفهم بالحساب.

[73] ابن منظور، محمد، لسان العرب، 291/14.

[74] البخاري، محمد، الجامع المسند الصحيح، 68/3.

[75] المرجع السابق نفسه، 66/9.

[76] سورة يوسف آية 4.

[77] سورة الفرقان آية 43.

[78] سورة العلق الآيتان 9-10.

[79] سورة الأنعام آية 6.

[80] سورة الرعد آية 41.
[81] النيسابوري، مسلم، الجامع الصحيح، 69/1.
[82] المرجع السابق نفسه، 1477/3.
[83] ابن مازة، محمود، المحيط البرهاني في الفقه النعماني 402/5، القرافي، أحمد، الذخيرة 342/13، البجيرمي، سليمان، تحفة الحبيب على شرح الخطيب، 10/3، البهوتي، منصور، كشاف القناع عن متن الإقناع، 34/3.
[84] النيسابوري، مسلم، الجامع الصحيح، 2250/4.
[85] مروة، يوسف، علم الفلك وأوائل الشهور القمرية.
http://nojumi.ir/arabic/research/bashir/yosefmarve/yosefmarve.htm
[86] البخاري، محمد، الجامع المسند الصحيح، 33/3.
[87] السرخسي، محمد، المبسوط، 78/3، ابن رشد، محمد، المقدمات الممهدات، 250/1، النووي، يحيى، المجموع شرح المهذب ، 270/6، البهوتي، منصور، كشاف القناع عن متن الإقناع 301/2، النووي، يحيى، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج 189/7، ابن حجر، أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري 122/4.
[88] العيني، محمود، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، 287/10.
[89] سورة الإسراء آية 12.
[90] سورة يونس آية 5.
[91] النيسابوري، مسلم، الجامع الصحيح، 1561/3. دفَّ: أقبل. والدَّف: السير السريع المتقارب الخطى. والدَّافة: جماعة يقدمون على بلد من آخر، وهم هنا ضعفاء من الأعراب. السقاء: وعاء يوضع فيه الشَّراب. أجمل: أذاب. الودك: دسم اللحم. انظر: شرح محمد فؤاد عبد الباقي في هامش الجامع الصحيح.
[92] البخاري، محمد، الجامع المسند الصحيح، 124/3.
[93] الأصبحي، مالك، الموطأ، 759/2، وهو حسن. ابن الملقن، عمر، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، 170/7.